

صحيح مسلم

223 - (139) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وهناد بن السري وأبو عاصم الحنفي (واللفظ لقتيبة) قالوا حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه قال .

قد هذا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا الحضرمي فقال A النبي إلى كندة من رجل حضرموت من رجل جاء Y غلبني على أرض لي كانت لأبي فقال الكندي هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم A للحضرمي ألك بينة قال لا قال فلك يمينه قال يا رسول الله إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه وليس يتورع من شيء فقال ليس لك منه إلا ذلك فأنطلق ليحلف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم A لما أدبر أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض